

# فتاوى الألباني {3532} في بعض البلاد الإسلامية عندما ينتهي الإمام من صلاة الجمعة يقف أحد الدعاة

محمد ناصر الدين الألباني

البلاد الإسلامية بعدما ان ينتهي الامام من الصلاة صلاة الجمعة يقف احد دعاة الى الله عز وجل ويذكر الناس بايام الله هل هذا يتنافى الاية؟ فاذا قضيت الصلاة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله. وكذلك هذه المسألة تكون في صلاة التراويح - 00:00:00 عند الانتهاء من كل اربع ركعات يقوم الامام ويذكر الناس بايام الله عز وجل. فهل هذا جائز؟ المسألة الاولى تختلف عن اخرى والافران الاولى المسألة الاولى لا تنافي ولا تعارضا بين قيام رجل - 00:00:21 عقب صلاة الجمعة يذكر ويعظ وربما يعلم وبين قوله تعالى فاذا قضيت الصلاة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله ذلك لان الاية وان كان صريحة في الامر فان هذا الامر - 00:00:42 ليس للوجوب باتفاق العلماء فهو امر اباحة رفع لحظر سابق بنفس الاية بنفس السورة حيث قال تعالى يا ايها الذين امنوا اذا نودي للصلاة بيوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله - 00:01:06 وذروا البعيد فلما اراد الله عز وجل ان يعيد الحكم السابق قبل ان يأمرهم بقوله ولروا البيع قال فاذا قضيت صلاة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله بالبيع والشراء ونحو ذلك - 00:01:35 وهذه الاية من ادلة علماء الاصول على ان الامر لا يستلزم ان يكون للوجوب دائما وان كانوا اختلفوا في الاصل هل الاصل في الامر الوجوب وهذا هو الراجح عند جمهور العلماء الاصول - 00:01:56 اما الاصل في الامر انه لا للوجوب ولا للاستحباب وانما ذلك يتطلب من الادلة الاخرى الخارجة عن الامر وهذا كما ترون او كما تشعرون معي مذهب مرجوح لانه يتطلب في كل امر بحثا - 00:02:20 وتفردا لا يستطيع المخاطبون بكل هذه الاوامر ولذلك كان قول الجمهور بان الاصل في الوجوب انما الاصل في الامر انما هو الوجوب هو الصواب في المئة مائة لان الاسلوب في التكلم - 00:02:44 باللغة العربية اقتضي ذلك اولا وثانيا لان جعل الامر مهلهلا لا يفيد وجوبا ولا استحبابا الا على ضوء الادلة التي يجب على كل سامع للامر مباشرة فمعنى ذلك تعطيل الاوامر الشرعية - 00:03:08 وتعطيل تنفيذ ما امر المسلمون به وهذا يذكرني دي قصة ويبدو ان الوقت انتهى ان نجعلها اخر هذه الجلسة لان فيها اولا قائدة وفيها نكتة وبراءة جاءني مرة احد اخواننا - 00:03:29 السلفيين في دمشق وانا في المكتبة الظاهرية فشكى الي رئيسه في المكتب الذي هو يعمل فيه وانه اختلف مع رئيسه في هذه المسألة الاصولية هل الامر للوجوب ام ليس للوجوب - 00:03:58 رئيسه يتبنى الامر الثاني انه ليس الوجوب وصاحبنا يتمنى انه للوجوب كما نشرح ذلك لكل مجالسنا وصاحب ليس في قوة رئيسه بثقافة شرعية وفي العلم بالاصول والفروع فبحكم هذا التفاوت - 00:04:21 يتغلب الرئيس على المرؤوس اولا وثانيا هو رئيس فقلت له لاني لا استطيع مثل هذا الاخ السلفي ان القنه الادلة في جلسة واحدة وبخاصة وهو يأتيني وانا منكب على البحث والتحقيق في المكتبة الظاهرية - 00:04:44 وليست المكتبة مجالا للوعظ والتعليم والى اخره اعطيته اه كلمات يمكن بها ان يفهم صاحبه ورئيسه قلت له ما دام الامر كذلك كلما

امرك الرئيس بشيء فانت لا تطيعه بقلبك مسلا اعطيني الكتاب الفلاني - [00:05:10](#)

عاطيني القلم عاطيني ورق عاطين كذا بالتعبير السوري قلت له طنش طنش يعني اعمل حالك ما سمعت حتى يضجر الامر فسوف يقول لك يا اخي مالك انت لماذا لا تسمع؟ لماذا تنفذ الامر؟ بتقول له يا استاذ انت تعلمنا منك ان الامر لا يفيد الوجوب - [00:05:37](#)  
انا لست مسئولا وهكذا فعل فتخلص منه الحقيقة انه هذه معطلة. اذا قيل بانه الامر لا يفيد الوجوب. فمتى يستطيع المأمور اذا قال

السيد الخادم روح جيب موية ها هو يركن في مكانه ولا يستجيب لامره - [00:06:03](#)

لماذا؟ لان امر لا يفيد الوجود. حتى ايه؟ يكون في قرينة. ومن اجل تأثير قرين لمثل هذا المأمور او ذاك الامر يفيد الوجوب. فلما

جاءت الاية فاذا قضيت صلاة فانتشروا في الارض - [00:06:24](#)

فمعنى ذلك رفع الامر السابق ذروا البيع اتركوا البيع. الان جاء الامر بالسعي وراء الرزق. فرفع ذلك الحظر فالامر بالشئ بعد النهي عنه

انما يفيد الاباحة ولا يفيد الوجوه اذا الامر كذلك - [00:06:39](#)

الواعظ الذي يعظ الناس يوم الجمعة بعد الصلاة ليس مخالفا لهذا الحديث لان الحديث لا يوجب الانصراف فورا كما يوجب الانصراف

من الصلاة بالسلاام آآ تحريمها تكبير وتحليلها تسليم. شتان ما بين هذا وذاك - [00:07:00](#)

هذا بالنسبة للواعظ يوم الجمعة اما بالنسبة للواعظ بعد اربع ركعات التراويح فيختلف الامر عندي تماما ومع انه لا امر هنا يفيد

الاباحة كما هو الامر في الاية السابقة وانا ارى ان صلاة القيام - [00:07:19](#)

هو ووضع خاص المقصود به ليس العلم والتعليم واذا ما المقصود به تزكية النفوس بالاقبال الى الله تبارك وتعالى بالصلاة والقيام

والركوع والسجود وذكر الله عز وجل بعد الصلاة فهذا الجو - [00:07:45](#)

لا لا يجوز اشغاله بشئ اخر ولو كان هذا الشئ الاخر عبادة بل وهو افضل من العبادة كما قال عليه الصلاة والسلام فضل العلم خير من

فضل العبادة وخير دينكم الورع - [00:08:09](#)

اي نافلة العلم خير عند الله عز وجل من نافلة العبادة وخير الدين الورع فطلب العلم والسير فيه افضل من النافلة ولكن قد يكون

المفضل في بعض الاحيان خيرا من الفاضل في احيان اخرى - [00:08:35](#)

مثلا انتم تعلمون قوله عليه السلام او نهيه عليه السلام عن قراءة القرآن للركوع وفي السجود نحن نقول سبحان ربي العظيم سبحان

ربي الاعلى في الركوع والسجود وغير ذلك من الادعية المعروفة - [00:08:59](#)

فهل ذلك افضل من القرآن؟ الجواب لا لكن نقول بلى هنا في هذا المكان هذا الورد افضل من القرآن ليس كاصل وانما كفرع يتعلق بهذا

المكان اذا جلسنا نستشهد في الصلاة - [00:09:22](#)

لا نقرأ الفاتحة وانما نقرأ التحيات لله التحيات لله افضل من القرآن من الفاتحة فاتحة الكتاب؟ الجواب لا لكننا اذا قرأنا الفاتحة في

التشهد عصينا واذا قرأنا التشهد اتبعنا فاذا - [00:09:41](#)

الحكمة وضع كل شئ في محله فلما شرع النبي صلى الله عليه وسلم او سن النبي صلى الله عليه وسلم عن ربه صلاة القيام في

رمضان هل كان يذكر هل كان يعلم - [00:10:04](#)

الجواب لا انما هو العبادة المحضة ولذلك يختلف الامر عندي في التذكير في اثناء التراويح فهذا لا يشرع اللهم الا في حالة واحدة اذا

جاءت مناسبة كان يرى مثلا امام - [00:10:20](#)

رجل لا يحسن الصلاة صلاة القيام ويعلمه اما ان يتخذ بيردن من جملة الاوراد هي صلاة قيام في رمضان. التذكير فهذا هو ملاء ابتداء

في الدين وان في ذلك لذكرى - [00:10:39](#)

لمن كان له قلب او القى السمع وهو شهيد والحمد لله رب العالمين ولعلكم تعلمتم ان شاء الله في جملة ما تعلمتم القناعة فلا سؤال بعد

هذا تتصرف راشدين واياكم. قامت بتسجيل هذه المادة - [00:10:58](#)

تسجيلات الاثار الاسلامية جدة حي السلامة مركز الزومان التجاري امام خزائن الرحمن. تأخذ بيدك الى الجنة - [00:11:19](#)